

سلسلة المقالات المنهجية

(٧)

هَلْ ابْنُ حَزْمٍ الظَّاهِرِيُّ

سُنِّيٌّ سَلَفِيٌّ؟

للشيخ الدكتور

أبي عبد الرحمن عِيد بن أبي السعود الكيال

حفظه الله تعالى

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على مَنْ لا نبيَّ بعده ﷺ، أمَّا بعد :
فكما هو حال غالب طلبة العلم: التسرع، والتكلم في مسائل الشريعة قبل التعلُّم، وقبل حُسن تحقيق المسألة،
وقيام أمرهم على خطف مقولةٍ من هنا أو هناك من غير تثبُّتٍ ولا فهم، ثم يعتقدون بما وصلوا إليه بتسرُّعهم
وعَجَلَتهم، ثم يدافعون عنه ويُسفِّهون مَنْ خالفهم فيه، وهذا غاية الجهل المُركَّب !
قال الجرجاني في «التعريفات» (ص ٧١) :

((الجهل: هو اعتقاد الشيء على خلاف ما هو عليه، أمَّا الجهل البسيط: فهو عدم العلم عمَّا من شأنه أن
يكون عالمًا، والجهل المُركَّب: هو عبارة عن اعتقادٍ جازم غير مطابق للواقع)) اهـ •
ومن جملة هذه المسائل التي نزعَ بها بعضهم: التكلم في الإمام ابن حزم الظاهري أنه ليس من أهل السنة؛ بل
مُنحرفٌ جَهْمِيٌّ لا يجوز وَصْفُهُ بالسُّنِّيَّةَ !! ولا يُقال إنه أخطأ وزلَّ وتَأَوَّلَ؛ بل منحرفٌ ضال، ومَنْ وَصَفَهُ أنه من
أهل السنة فليس بمُصيب، وكَرَبًا وَصَفُوهُ بأشد من ذلك !
وقد جمعتُ بعضَ نُقولاتٍ لأهل السنة سَلَفًا وخَلَفًا لبيان حال ابن حزم رَحِمَهُ اللهُ •
* فأقول مُبَيِّنًا ما وَقَعَ فيه أبو محمد ابن حزم :

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في «منهاج السنة النبوية» (٢/ ٥٨٣) :

((وزعم ابن حزم: أن أسماء الله -تعالى- الحسنی لا تدل على المعاني، وهذا يُشبهه قول من يقول بأنها تقال
بالاشتراك اللفظي، وأصل غلط هؤلاء شيئان: إمَّا نَفْيُ الصفات والغلو في نفي التشبيه، وإمَّا ظنُّ ثبوت الكلِّيات
المشتركة في الخارج، فالأول مأخذُ الجَهْمِيَّةِ ومَنْ وافقهم على نَفْيِ الصفات، قالوا: إذا قلنا «علیم» يدل على علم،
و«قديرٌ» يدل على قدرة؛ لَزِمَ من إثباتِ الأسماء إثباتُ الصفات •

وهذا مأخذ ابن حزم، فإنه من نفاة الصفات، مع تعظيمه للحديث والسنة والإمام أحمد، ودَعَوَاهُ أن الذي
يقوله في ذلك هو مذهب أحمد وغيره، وغَلَطُهُ في ذلك: بِسَبَبِ أنه أخذ أشياء من أقوال الفلاسفة والمُعْتَزلة عن
بعض شيوخه، ولم يتفق له من يُبَيِّنُ له خطأهم)) اهـ •

قلتُ: فانظر إلى قول شيخ الإسلام: «مع تعظيمه للحديث والسنة والإمام أحمد، ودَعَوَاهُ أن الذي يقوله في
ذلك هو مذهب أحمد وغيره»، والمعنى: أنه يدَّعي أن ما يعتقدُه هو مذهب أهل السنة والجماعة، فأحمد إمام
أهل السنة والجماعة، ومن ثمَّ فهو مجتهدٌ فيما تَأَوَّلَهُ ورآه واعتقدَهُ، ثُمَّ بَيَّنَّ أن سَبَبَ غَلَطِهِ تَأَثُّرُهُ بالفلاسفة
والمُعْتَزلة، ثم أكَّد ذلك شيخ الإسلام بقوله: «ولم يتفق له مَنْ يُبَيِّنُ له خطأهم» يعني: لم يُوَفِّقْ لِمَنْ يُعَرِّفُهُ ما
أخطأوا فيه، وما أخطأ هو فيه على أصل خطئهم، فما بُنِيَ على باطل فهو باطل •

وهذا من شيخ الإسلام تصريحٌ بخطأ ابن حزم وزلِّله، ولم يصفه بالانحراف والتَّجَهُمِ وإن قال بقول
الجَهْمِيَّةِ، وفرَّقَ كبيرٌ بين مَنْ قال بالبدعة ووقَّع فيها عن خطأ، وبين مَنْ يتدبَّرُ بها ويردُّ الحقَّ •

ويؤكد ما فهمته من كلام ابن تيمية: ما قاله ابن تيمية نَفْسُهُ في «درء تعارض العقل والنقل» (٧/٢٦٣)، قال: ((وهذا قول ابن حزم وأمثاله مَمَّن وافق الجهمية على نفي الصفات وإن كانوا مُنْتَسِبِينَ إِلَى الحديث والسُّنة)) اهـ .
فهذا تصريح من شيخ الإسلام في نسبة ابن حزم إلى السُّنة وأنه من أهل السُّنة، وإن قال بقول الجهمية، فيَحْمَلُ قول ابن تيمية وغيره مَمَّن قالوا: «إنَّ ابن حزم جَهْمِيٌّ جَلْدٌ» على هذا التفصيل الذي لا بُدَّ منه للجمع بين الأقوال .
وقال شيخ الإسلام أيضًا في «مجموع الفتاوى» (٤/٣٩٦):

((وأبو محمد مع كثرة علمه وتبحُّره، وما يأتي به من الفوائد العظيمة؛ له من الأقوال المنكرة الشاذة ما يُعْجَبُ منه، كما يُعْجَبُ ممَّا يأتي به من الأقوال الحسنة الفائقة)) اهـ .
وقال أيضًا في «مجموع الفتاوى» (٤/١٨-٢٠):

((وكذلك أبو محمد ابن حزم -فيما صَنَفَهُ مِنَ المِلَلِ والنَّحْلِ- إِنَّمَا يُسْتَحَمَدُ بِمُوافقة أهل السُّنة والحديث، مثل ما ذكره في مسائل القَدَرِ والإرجاء ونحو ذلك، بخلاف ما انفرد به من قوله في التفضيل بين الصحابة، وكذلك ما ذكره في باب الصفات، فإنه يُسْتَحَمَدُ فيه بموافقة أهل السُّنة والحديث، ولكونه يثبت الأحاديث الصحيحة، ويُعْظَمُ السَّلَفَ وأئمة الحديث، ويقول إنه موافقٌ للإمام أحمد في مسألة القرآن وغيرها، ولا ريب أنه موافقٌ له ولهم في بعض ذلك [ثم ذكر بعض مُخَالَفات ابن حزم، ثم قال:] وإن كان له من الإيمان والدِّين والعلوم الواسعة الكثيرة ما لا يدفعه إِلَّا مُكَابِر، ويوجد في كُتُبِهِ من كثرة الاطِّلاع على الأقوال والمعرفة بالأحوال والتعظيم لدعائم الإسلام ولجانب الرسالة؛ ما لا يجتمع مثله لغيره، فالمسألة التي يكون فيها حديث؛ يكون جانبه فيها ظاهر الترجيح، وله من التمييز بين الصحيح والضعيف بأقوال السَّلَفِ ما لا يكاد يقع مثله لغيره من الفقهاء)) اهـ .
قلت: لذلك؛ لَمَّا ترجم له الذهبيُّ في «سير أعلام النبلاء» (١٣/٥٢٢-٥٣٩) قال:

((ابن حزم: الإمام الأَوْحَدُ، البحر، ذو الفنون والمعارف، الفقيه، الحافظ)) اهـ .

ويؤكد ما قاله شيخ الإسلام ابن تيمية من نسبة ابن حزم إلى أهل السُّنة؛ ما قاله أبو محمد ابن حزم في «الفصل في المِلَلِ والأهواء والنَّحْلِ» (٢/٢٧١)، قال:

((وأهل السُّنة الذين نَذَرُهم: هم أهل الحق، ومن عَدَاهم فأهل البدعة، فإنَّهم الصحابة رضي الله عنهم وكُلُّ مَنْ سَلَكَ نهجهم من خيار التابعين، ثم أصحاب الحديث ومن اتبعهم من الفقهاء، جيلًا بعد جيل، إلى يومنا هذا، ومن اقتدى بهم من العوام في شرق الأرض وغربها، رحمةُ الله عليهم)) اهـ .
وقال ابن حزم -أيضًا- في «الفصل في المِلَلِ والأهواء والنَّحْلِ» (٤/٢٢٧):

((واعلموا -رحمكم الله- أن جميع فرق الضلالة لم يُجِرِ اللهُ على أيديهم خيرًا، ولا فتح بهم من بلاد الكفر قريةً، ولا رفع للإسلام رايةً، وما زالوا يسعون في قلب نظام المسلمين، ويفرِّقون كلمة المؤمنين، ويسلُون السيف على أهل الدِّين... فالله الله أيها المسلمون، تحفظوا بدينكم، الزموا القرآن وسُنَنَ رسول الله صلى الله عليه وسلم، وما مضى عليه الصحابة رضي الله عنهم، والتابعون، وأصحاب الحديث، عصرًا عصرًا، الذين طلبوا الأثر، وودَّعوا كُلَّ مُحدثَةٍ، فكلُّ مُحدثَةٍ بدعةٌ، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار)) اهـ .

وَتَبَرَّأَ مِنْ جُمْلَةِ أَهْلِ الْبِدْعِ فِي كِتَابِهِ «مَرَاتِبُ الْإِجْمَاعِ» (ص ٢٨-٣١)، فَقَالَ:

((وَإِنَّمَا نَعْنِي بِقَوْلِنَا الْعُلَمَاءَ: مَنْ حَفِظَ عَنْهُ الْفُتْيَا، مِنَ الصَّحَابَةِ، وَالتَّابِعِينَ، وَتَابِعِيهِمْ، وَعُلَمَاءِ الْأَمْصَارِ، وَأُئِمَّةِ أَهْلِ الْحَدِيثِ، وَمَنْ تَبِعَهُمْ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ- وَلَسْنَا نَعْنِي أَبَا الْهَذِيلِ، وَلَا ابْنَ الْأَصْمِ، وَلَا بِشَرَ بْنَ الْمُعْتَمِرِ، وَلَا إِبْرَاهِيمَ بْنَ سَيَّارٍ، وَلَا جَعْفَرَ بْنَ حَرْبٍ، وَلَا جَعْفَرَ بْنَ مَبْشَرٍ، وَلَا ثَمَامَةَ، وَلَا أَبَا غَفَارٍ، وَلَا الرَّقَّاشِيَّ، وَلَا الْأَزْرَاقَةَ، وَالصُّفْرِيَّةَ، وَلَا جُهَّالَ الْإِبَاضِيَّةِ، وَلَا أَهْلَ الرَّفْضِ، فَإِنَّ هَؤُلَاءِ لَمْ يَتَعَنَّا مِنْ تَثْقِيفِ الْآثَارِ، وَمَعْرِفَةِ صَحِيحِهَا مِنْ سَقِيمِهَا، وَلَا الْبَحْثِ عَنْ أَحْكَامِ الْقُرْآنِ لِتَمْيِيزِ حَقِّ الْفُتْيَا مِنْ بَاطِلِهَا بِطَرَفٍ مَحْمُودٍ؛ بَلِ اشْتَغَلُوا عَنْ ذَلِكَ بِالْجِدَالِ فِي أَصُولِ الْإِعْتِقَادَاتِ، وَلِكُلِّ قَوْمٍ عَمَلُهُمْ)) اهـ.

فَعَامَّةٌ مَنْ ذَكَرَ أَسْمَاءَهُمْ مَعْتَزِلَةٌ ضَلَالًا، وَفَرَّقَ الْخَوَارِجَ وَالرَّافِضَةَ، وَهَذَا تَبَرُّؤٌ مِنْ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ عَلَى التَّعْيِينِ. وَقَالَتِ اللَّجْنَةُ الدَّائِمَةُ لِلْإِفْتَاءِ بِالسُّعُودِيَّةِ بِرِئَاسَةِ ابْنِ بَازٍ، وَعَضُوبِيَّةِ كُلِّ مَنْ: عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَفِيْفِي، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنِ غَدِيَّانٍ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنِ قَعُودٍ، (١٢/ ٢٢٢-٢٢٣)، فَتَوَى رَقْمَ (٦٩٨٨):

((أَبُو مُحَمَّدٍ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ حَزْمٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ الْمُبَرِّزِينَ فِي الْأَصُولِ وَالْفُرُوعِ، وَفِي عِلْمِ الْكِتَابِ وَالسُّنَنِ؛ إِلَّا أَنَّهُ خَالَفَ جَمَاهُورَ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي مَسَائِلَ كَثِيرَةٍ أَخْطَأَ فِيهَا الصَّوَابَ؛ لِجُمُودِهِ عَلَى الظَّاهِرِ، وَعَدَمِ قَوْلِهِ بِالْقِيَاسِ الْجَلِيِّ الْمُسْتَوْفِي لِلشَّرْطِ الْمُعْتَبَرَةِ، وَخَطَاؤِهِ فِي الْعَقِيدَةِ بِتَأْوِيلِ نصوصِ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ أَشَدَّ وَأَعْظَمَ)) اهـ.

قُلْتُ: فَوَصَّفُوا فِعْلَهُ بِالْخَطِيءِ.

وَفِي مَقْطَعِ صَوْتِي لِلشَّيْخِ الْأَلْبَانِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ مُدَّتُهُ (٤ دَقَائِقَ) لَمَّا سُئِلَ عَنْ ابْنِ حَزْمٍ قَالَ:

((الْإِمَامُ ابْنُ حَزْمٍ اسْمٌ عَلَى مُسَمًى، فَهُوَ إِمَامٌ ثَبَّتْ، وَلَكِنْ فِيهِ شَيْئَانِ يَنْبَغِي الْإِبْتِعَادَ عَنْهُمَا: الْأَمْرُ الْأَوَّلُ: قَسْوَتُهُ فِي قَلَمِهِ وَفِي رَدِّهِ عَلَى خِصُومِهِ، الشَّيْءُ الْآخِرُ: شِدَّةُ جُمُودِهِ عَلَى ظَاهِرِيَّتِهِ، وَذَكَرْتُ شَيْئًا ثَالِثًا: إِنَّهُ جَهْمِيٌّ جَلْدٌ، يُنْكِرُ الصِّفَاتِ، وَيَقُولُ: إِنَّ الْأَسْمَاءَ الْإِلَهِيَّةَ أَسْمَاءٌ لَيْسَ ضَمْنُهَا مَعَانِي، فَإِذَا قَرَأَ الْكَاتِبُ كُتْبَهُ وَكَانَ حَذِرًا مِنْ هَذِهِ الْأُمُورِ فَهُوَ سَيَسْتَفِيدُ مِنْهُ عِلْمًا جَمًّا، لِأَنَّهُ إِمَامٌ مُجْتَهِدٌ، لَا يُقَلِّدُ فِي دِينِ اللَّهِ أَحَدًا)) اهـ.

قُلْتُ: فَوَصَفَهُ بِالْإِمَامَةِ، وَحَذَرَ مِمَّا عِنْدَهُ مِنْ قَوْلِ الْجَهْمِيَّةِ لِيُبَيِّنَ أَنَّهُ أَخْطَأَ وَزَلَّ؛ وَإِلَّا فَلَوْ كَانَ مُنْحَرِفًا ضَالًّا لَمَّا وَصَفَهُ بِالْإِمَامَةِ حَتَّى قَالَ عَلَيْهِ: «اسْمٌ عَلَى مُسَمًى».

كَذَلِكَ فِي مَقْطَعِ صَوْتِي مُنْتَشَرٍ عَلَى الْإِنْتَرْنِتِ لِلشَّيْخِ مُحَمَّدِ أَمَانَ الْجَامِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ حَيْثُ ذَكَرَ الْحَدِيثَ الَّذِي رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ (٨١٣) مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ رَجُلًا عَلَى سَرِيَّةٍ، وَكَانَ يَقْرَأُ لِأَصْحَابِهِ فِي صَلَاتِهِمْ، فَيَخْتَمُ بِ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ فَلَمَّا رَجَعُوا ذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: ((سَلُوهُ لِأَيِّ شَيْءٍ يَصْنَعُ ذَلِكَ؟))، فَسَأَلُوهُ فَقَالَ: لِأَنَّهَا صِفَةُ الرَّحْمَنِ، فَأَنَا أَحِبُّ أَنْ أَقْرَأَ بِهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((أَخْبِرُوهُ أَنَّ اللَّهَ يُحِبُّهُ))، وَهُوَ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ فِي صَحِيحِهِ (٧٣٧٥)، فَذَكَرَ الشَّيْخُ الْحَدِيثَ، وَتَكَلَّمَ عَنِ الْإِخْلَاصِ، فَقَالَ:

((بِهَذِهِ السُّورَةِ رُدُّ عَلَى الْإِمَامِ ابْنِ حَزْمٍ الَّذِي يَرَى أَنَّهُ لَمْ يَرِدْ ذِكْرُ الصِّفَةِ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَنِ، الْمَطَالِبُ الْإِلَهِيَّةَ يُطْلَقُ عَلَيْهَا: أَسْمَاءُ اللَّهِ الْحَسَنِيَّةِ، لَكِنْ لَا يُطْلَقُ عَلَيْهَا صِفَةٌ، فَهُوَ رَحِمَهُ اللَّهُ لَمْ يَطَّلِعْ عَلَى الْحَدِيثِ، يُعْتَذِرُ لَهُ،

ولا ينبغي أن يُضَلَّلَ بمثل هذا لإنكاره مثل هذا الإنكار؛ لكن إذا عَلِمْنَا أَنَّ الرَّجُلَ يُحَاوِلُ اتِّبَاعَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَيُخْطِئُ أحيانًا فِي الاستدلال والاستنتاج، وَرُبَّمَا يُنْكِرُ مَا فِي السُّنَّةِ إِذَا لَمْ يَطَّلِعْ عَلَيْهَا، وَعَرَفْنَا طَرِيقَ أَثَرِهِ وَطَبِيعَتَهُ؛ يَنْبَغِي أَنْ نَعْذِرَهُ لكَثْرَةِ مَا فِيهِ مِنَ الْخَيْرِ وَمِنَ الْحَرَصِ عَلَى اتِّبَاعِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، مَعَ مَا فِيهِ مِنْ بَعْضِ التَّأْوِيلَاتِ وَبَعْضِ التَّخْبُّطَاتِ، أحيانًا مَعَ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَأحيانًا مَعَ الْأَشَاعِرَةِ، وَأحيانًا مَعَ الْجَهْمِيَّةِ، كُلِّ ذَلِكَ حَرَصًا مِنْهُ لِاتِّبَاعِ السُّنَّةِ •

وَفَرَّقَ بَيْنَ مَنْ يَجْتَهِدُ لِيَعْرِفَ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ فَيُخْطِئُ كَثِيرًا كَابْنِ حَزْمٍ، وَبَيْنَ الَّذِي يَعْرِفُ وَيُعْرِضُ عَنِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ إِعْرَاضًا، وَيَرَى أَنَّ نِصُوصَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ غَيْرُ كَافِيَةٍ فِي هَذَا الْبَابِ؛ بَلْ يَجِبُ اتِّبَاعُ الْأَدْلَةِ الْعَقْلِيَّةِ، فَبَيْنَ الرَّجُلَيْنِ فَرْقٌ كَبِيرٌ، الْأَوَّلُ: يُحَاوِلُ اتِّبَاعَ الْحَقِّ؛ وَلَكِنْ يُخْطِئُ، مَجْتَهِدٌ أَخْطَأَ، وَالثَّانِي: مُعْرِضٌ، فَرَّقَ بَيْنَ مَجْتَهِدٍ وَيُخْطِئُ، وَمُعْرِضٍ عَنِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ •

لذَلِكَ نَحْنُ مِنَ الَّذِينَ يَلْتَمِسُونَ الْأَعْدَارَ لِمِثْلِ ابْنِ حَزْمٍ، وَلِمِثْلِ الْحَافِظِ ابْنِ حَجْرٍ وَالنَّوَوِيِّ وَالْبِيهَقِيِّ، وَكَثِيرٍ مِنْ عُلَمَاءِ الْحَدِيثِ الَّذِينَ يَقَعُونَ أحيانًا فِي التَّأْوِيلِ، وَأَكْثَرَهُمْ تَأْوِيلًا وَتَصَرُّفًا فِي هَذَا الْبَابِ: هُوَ ابْنُ حَزْمٍ، وَكُلُّهُمْ نَرَى أَنَّهُ يَنْبَغِي أَنْ تُلْتَمَسَ لَهُمُ الْأَعْدَارُ، وَلَا يُلْحَقُونَ بِالْمُؤَوَّلَةِ الْمُحَرَّفَةِ لِلنِّصُوصِ ((اهـ •

اجْتَهِدُوا لِيَتَّبِعُوا الْحَقَّ فَأَخْطَأُوا •

ولشيخ الإسلام مقام، وأبي مقام في هذا الباب، أشاد بهم وبدعوتهم وخدمتهم للكتاب والسنة، ويرى أن أمثال هؤلاء تلتمس لهم الأعذار، ولا يلحقون بالمؤولة المحرفة للنصوص ((اهـ •

قلت: وقد مرَّ الكثير من كلام شيخ الإسلام في هذا السياق ممَّا أشار إليه الشيخ محمد أمان الجامي رَحِمَهُ اللهُ •

ومنه أيضًا ما قاله في «مجموع الفتاوى» (٣/ ٣٤٩)، قال شيخ الإسلام عليُّ أهل الكلام:

((ومثل هؤلاء إذا لم يجعلوا ما ابتدعه قولا يُفارقون به جماعة المسلمين، يُوالون عليه ويُعادون، كان من نوع الخطأ، والله ﷻ يغفر للمؤمنين خطأهم في مثل ذلك، ولهذا وقع في مثل هذا كثير من سلف الأمة وأئمتها، لهم مقالات قالوها باجتهاد، وهي تُخالف ما ثبت في الكتاب والسنة، بخلاف من والى موافقه وعادى مخالفة، وفرق بين جماعة المسلمين ((اهـ •

ولمَّا تَرَجَّمَ ابْنُ كَثِيرٍ لِابْنِ حَزْمٍ فِي «البداية والنهاية» (١٢ / ٤٧٠)، فِي وَفِيَّاتِ سَنَةِ (٤٥٦ هـ) قَالَ:

((وَمَنْ تُوْفِّيَ فِيهَا مِنَ الْأَعْيَانِ: ابْنُ حَزْمِ الظَّاهِرِيِّ، هُوَ الْإِمَامُ الْحَافِظُ الْعَلَّامَةُ أَبُو مُحَمَّدٍ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ حَزْمٍ ... فَقَرَأَ الْقُرْآنَ، وَاشْتَغَلَ بِالْعُلُومِ النَّافِعَةِ الشَّرْعِيَّةِ، وَبَرَزَ فِيهَا وَفَاقَ أَهْلَ زَمَانِهِ، وَصَنَّفَ الْكُتُبَ الْمَشْهُورَةَ، يُقَالُ: إِنَّهُ صَنَّفَ أَرْبَعِمِائَةَ مَجْلَدٍ، فِي قَرِيبٍ مِنْ ثَمَانِينَ أَلْفِ وَرَقَةٍ، وَكَانَ أَدِيبًا، طَبِيبًا، شَاعِرًا، فَصِيحًا، ... وَكَانَ مُصَاحِبًا لِلشَّيْخِ أَبِي عُمَرَ ابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ النَّمَرِيِّ ...

والعجب كل العجب منه أنه كان ظاهريًا حائرًا في الفروع، لا يقول بشيءٍ من القياس، لا الجلي ولا غيره، وهذا الذي وَضَعَهُ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ وَأَدْخَلَ عَلَيْهِ خَطَأً كَثِيرًا فِي نَظَرِهِ وَتَصَرُّفِهِ، وَكَانَ مَعَ هَذَا مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ تَأْوِيلًا فِي بَابِ الْأَصُولِ وَأَيَّاتِ الصِّفَاتِ وَأَحَادِيثِ الصِّفَاتِ؛ لِأَنَّهُ كَانَ أَوْلًا قَدْ تَضَلَّعَ مِنْ عِلْمِ الْمُنْطِقِ، فَفَسَدَ بِذَلِكَ حَالَهُ فِي بَابِ الصِّفَاتِ ((اهـ •

قلتُ: ذَكَرَ ابْنُ كَثِيرٍ أَنَّ ابْنَ حَزْمٍ كَانَ مَصَاحِبًا لِأَبِي عُمَرَ ابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ الْإِمَامِ السَّلَفِيِّ السُّنِّيِّ، وَالْمَرْءُ عَلَى دِينِ خَلِيلِهِ، فَقَوْلُهُ: «وَكَانَ مَصَاحِبًا» أَي: مَلَازِمًا كَثِيرَ الصَّحْبَةِ لِابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ، وَهُوَ إِمَامٌ فِي السُّنَّةِ بِلَا مَنَازِعٍ •
وَوَصَفَ ابْنَ كَثِيرٍ مَا وَقَعَ فِيهِ مِنَ التَّأْوِيلِ بِالخَطِإِ، كَمَا وَصَفَهُ بِذَلِكَ الْعُقْلَاءُ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ كَمَا مَرَّ أَنْفًا مُفَصَّلًا •
وَلَمْ يَذْكُرْ ابْنَ كَثِيرٍ عَنْهُ فِي هَذَا السِّيَاقِ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ •

كذلك، قال الشيخ مقبل بن هادي الوادعي لما سُئل عن عقيدة ابن حزم:

((ابن حزم - رحمه الله تعالى - في بعض كتبه كالمُحَلِّي، والإحكام في أصول الأحكام، خَدَمَ الدِّينَ خِدْمَةً جَلِيلَةً، وَإِنْ كَانَ فِي أَوَائِلِ الْمُحَلِّيِّ بِمَا يَتَعَلَّقُ بِالْعَقِيدَةِ زَلَّتْ قَدَمُهُ، فَهُوَ خَدَمَ الدِّينَ خِدْمَةً عَجِيبَةً، وَوَقَفَ فِي وَجْهِهِ الْمُبْتَدِعِينَ الْمُقْلِدِينَ، وَكَانَ أَكْثَرَ تَحَامُلِهِ عَلَى الْحَنْفِيَّةِ، بِاعْتِبَارِ بُعْدِهِمْ عَنِ السُّنَّةِ، وَعَلَى الْمَالِكِيَّةِ؛ لِأَنَّهُ عَاشَ بَيْنَهُمْ حَتَّى إِذَا سَلَطُوا عَلَيْهِ الْحُكْمَ وَأَحْرَقُوا كُتُبَهُ)) اهـ •

هذا تحقيق القول في معتقد ابن حزم الإمام رَحِمَهُ اللهُ وَجَزَاهُ عَنَا خَيْرَ الْجَزَاءِ •

ولقد جاءني بمسجدي شابٌ كبيرُ الجسم، صَغِيرُ الْفَهْمِ وَالْعِلْمِ، وَأَرَادَ أَنْ يَاطِرَنِي أَطْرًا عَلَى الْقَوْلِ بِانْحِرَافِ ابْنِ حَزْمٍ وَأَنَّهُ لَمْ يَزَلْ؛ بَلْ ضَلَّ، لَمَّا رَأَى قَوْلِي هَذَا فِي كِتَابِي «الفلذ شرح النبد في أصول الفقه»، وجاء يتكلم عن الكتاب، فقلتُ له: هل قرأت الكتاب؟ فقال: قرأتُ منه حوالي (١٦٠ صفحة)، فقلتُ: أَتَنَقَّدُ كِتَابًا قَبْلَ الْإِنْتِهَاءِ مِنْ قِرَاءَتِهِ؟! فَسَأَلْتُهُ فِي مَسْأَلَةِ فِقْهِهِ عَنِ ضَابِطِ الْعُغْلِ مِنَ الْجَنَابَةِ مَعَ الزَّوْجَةِ فَمَا أَحْسَنَ الرَّدَّ!!

فقلتُ له: يبدأ طالبُ العِلْمِ بِمَعْرِفَةِ مَا لَا يَسَعُ الْمُسْلِمَ جَهْلُهُ، ثُمَّ بَعْدَ سِنِينَ عِدَّةٍ يَتَكَلَّمُ فِي مَسَائِلِ الْمَعْتَقِدِ وَالْكَفْرِ وَالْإِيمَانِ وَالسُّنَّةِ وَالْبَدْعَةِ، عِنْدَمَا يَسْتَوِي عُودُكَ فِي الطَّلَبِ، وَتَعَلَّمَ الصَّحِيحَ مِنَ الضَّعِيفِ، وَالرَّاجِحَ مِنَ الْمَرْجُوحِ، وَبَعْدَ أَنْ تَكْتَمِلَ آتَكَ فِي الْفَهْمِ، وَالِاسْتِنْبَاطِ الصَّحِيحِ •

وهذا الذي قُلْتَهُ لَهُ، هُوَ: نَصِيحَتِي إِلَى كُلِّ أَبْنَائِي وَإِخْوَانِي مِنَ طَلَبَةِ الْعِلْمِ، أَنْ يَلْتَزِمُوا الصَّمْتَ سِنِينَ الطَّلَبِ -إِلَّا مِنْ سَوَالِ تَعَلَّمَ- فَمَنْ صَمَّتْ نَجَا، أَمَّا أَنْ يَتَكَلَّمَ الطَّالِبُ بِبَاطِلٍ ثُمَّ يُدَافِعُ عَنْهُ، فَهَذَا الضَّلَالُ الْمُبِينُ •

واللهُ مِنْ وَرَاءِ الْقَصْدِ، وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ •

وكتبَ:

د/ أبو عبد الرحمن

عيد بن أبي السعود الكيال

السبت ٢/ شعبان/ ١٤٣٨ هـ

الموافق ٢٩ / ٤ / ٢٠١٧ م

عزبة الهجانة، القاهرة، مصر «حفظها الله»

للمزيد: تابع الموقع الرسمي للشيخ

www.alkaial.com